

وهو المجتهد فهذه الثلاثة هي الفن المستر باصول الفقه لتتفق الفقه عليه  
وابواب اصول الفقه اقسام الكلام والامر والنهي والعام والخاص  
ويذكر فيه المطلق والمقيد والمجمل والمبين والظاهر والمشترک  
وفي بعض النسخ والمؤول وسيأتي والافعال والناسخ والمنسوخ  
والاجماع والاختصاص والقياس والحظر والاباحة وترتيب الادلة  
وصفة المفتي والمستفتي واحكام المجتهدين فاما اقسام الكلام فاقول  
ما يتركب منه الكلام اسمان نحو زيد قائم او اسم وفعل نحو قام  
نريد او فعل وصرف نحو ما قام السماء بهم ولم يعد الضمير في  
قام الراصح الى زيد مثلا لعدم ظهوره والجمهور على عدة كلمة واسم  
وصرف وذلك في النداء نحو يا زيد وان كان المعنى ادعو وانادى زيد  
والكلام ينقسم الى امر ونهي نحو قم ولا تقم وضرر نحو جاء زيد  
استخبار وهو الاستفهام نحو هل قام فيقال نعم اولى وينقسم ايضا الى  
نحو ليت الشباب يعود وعرض نحو الا تترنل عندي نا وقسم نحو والله  
لا فعلن كذا ومن وجه اخر ينقسم الى حقيقة ومجاز والحقيقة ما  
يقى في الاستعمال على موضوعه وقيل ما استعمل فيما اصطلح عليه من  
المخاطبة وان لم يبق على موضوعه كالاصلافة في الهيئة بخصوصية  
فانه لم يبق على موضوعه اللغوي وهو الدعا بخير والدابة لذات الاربع  
كالمجاز فانه يقع على موضوعه اللغوي وهو كل ما دب على الارض  
المجاز ما يتحقق ان يعود به عن موضوعه وعنه هذا المعنى الاول حقيقة  
وعنه الثاني ما استعمل في غير ما اصطلح عليه من المخاطبة والحقيقة  
اما

اما لغوية بان وضعها اهل اللغة كاسد للحبون المفتوس واما  
شرعية بان وضعها الشارع كالاصلافة للعبادة المخصوصة  
اما عرفية بان وضعها اهل العرف العام كالدابة لذات الاربع  
كالمجاز وهي لغة الكل ما دب على الارض او الخاص كالفعل الاسم  
المعرف عن الحاجة وهذا التقسيم ما شغل علم التعريف الثاني حقيقة  
دون الاول القاصر على اللغوية والمجاز اما ان يكون بمنزلة  
نقصان او نقل او استعارة فالمجاز بالزيادة مثل قوله تعالى  
ليس كمثل شيئين كالقنفذ واليدىة والا فصر بمنزلة فيكون له  
تعالى مثل وهو محال والقصد بهذا الكلام نفيه والمجاز بالانقضاء  
مثل قوله تعالى وامثل القرية اي اهل القرية وقرية صدق  
تعريف المجاز علم ما ذكر بانك استعمل نفي مثل المثل في وسؤال  
القرية هو سؤال اهلها والمجاز بالنقل كالفاتحة فيما يخرج من  
الانسان نقل اليد عن حقيقته وهو المكان المطبق تقضى فيه  
الحاجة بحيث لا يتبادر منه عرف الا الخارج والمجاز بالاستعارة  
كقوله تعالى جدار ابراهيم ان ينقضن اي يسقط فشبه ميله  
الى السقوط بالارادة التي هي من صفات الحي دون الجاد المنس على  
التشبيه يسمى استعارة والامر استعارة الفاعل بالقول من  
هو دون علم سبيل الوجوب فان كان استدعاء من المساوي  
يسمى التماسا ومن الاعلا يسمى سؤالا وان لم يكن علم سبيل الوجوب  
بان جواز التمر فظاهرة ان ليس بامراي في الحقيقة وصيغته